

باسم جلالة الملك

==

مقرر

==

ان الغرفة الدستورية ،

بناء على الفصول 98 و 100 و 97 من الدستور ،

وبناء على الفصلين 30 و 31 من الظهير الشريف رقم 176 - 77 - 1 بتاريخ

20 جمادى الاولى 1397 (9 مايو 1977) بمثابة القانون التنظيمي المتعلق

بالغرفة الدستورية بالمجلس الأعلى ،

وبناء على الفصل الاول من الظهير الشريف رقم 272 - 80 - 1 بتاريخ

23 جمادى الثانية 1400 (9 مايو 1980) باجراء استفتاء بشأن مشروع يرمي

الى مراجعة الفصلين 43 و 95 من الدستور .

حيث ان الغرفة الدستورية وهي متربة بصورة قانونية من رئيسها ابراهيم

قدارة الرئيس الاول للمجلس الأعلى ومن أعضائها مكسيم أزولاي وعبد الصادق الربيع

وعبد العزيز بن جلون ومحمد الودغيري وباجي محمد ومحمد مشيش العلمي

عقدت بمقر المجلس الأعلى جلسات متوالية الى يوم 29 رجب 1400 موافق 13 يونيو

1980 وذلك لمراقبة الاحصاء العام للاستفتاء حول تعديل الفصلين 43 و 95 من الدستور

والنظر في المطالبات التي يمكن أن تتضمنها محاضر العمليات الواردة على المجلس

شيئا فشيئا من اللجان التابعة لعمالات وأقاليم المملكة وسفاراتها بالخارج .

وحيث ان الغرفة الدستورية ، بعد دراسة التقارير واحدا واحدا والتحقق

من مصادرها وأهلية الموقعين عليها وبعد تصفح الأرقام والاطلاع على الوثائق الواردة

من الجهات المعنية بالأمر لم تلاحظ ما يقدر في صحتها .

وحيث ان التقارير المذكورة لم تسجل فيها أية مطالبة وان ما عثر عليه فيها من

اقتالات وأخطاء مادية في نقل الأرقام وجمعها قد وقع تداركه أو اصلاحه من لـ

الغرفة ولم تسجل في القائمة النهائية الا النتائج السالمة من كل

خطأ .

من أجله

تعلن الغرفة الدستورية رسميا أن النتيجة العامة للاستفتاء
حول تعديل الفصلين 43 و 95 من الدستور هي أن الشعب المغربي صادق على التعديل
المعرض عليه بتسعة وستين وثلاثمائة وثمان وخمسين ومائة ألف وستة ملايين
(6.158.369) من الأصوات بنعم مقابل خمسة وعشرين وأربعمائة واثنى عشر
ومائتي ألف (212.425) من الأصوات بلا حسب التفاصيل المثبتة في الجدول
الملحق بهذا القرار .


وحرر بمقر المجلس الأعلى بالرباط في ثلاثة نضائر بتاريخ 29 رجب
1400 (13 يونيو 1980)

الامضاءات :

عبد الصادق الربيع



مكسيم أزولاي



ابراهيم قدارة



بحاجي محمد



محمد الودغيري



عبد العزيز بن جلون



محمد مشيش العلمي

